

أمر عدد 100 لسنة 2023 مؤرخ في 6 فيفري 2023 يتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية لفائدة الوكالة العقارية للسكنى لقطعتي أرض كائنتين بـسليانة لازمتين لتهيئة منطقة سكنية وتجهيزات.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزيرة التجهيز والإسكان،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1973 المؤرخ في 14 أفريل 1973 المتعلق بتهيئة المناطق السياحية والصناعية والسكنية،

وعلى القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة القانون عدد 67 لسنة 2016 المؤرخ في 15 أوت 2016 وخاصة الفصل 9 منه،

وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994، كما هي منقحة بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009.

وعلى القانون عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 المتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 65 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022.

وعلى الأمر عدد 93 لسنة 1974 المؤرخ في 15 فيفري 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التجهيز، كما هو متمم بالأمر عدد 248 لسنة 1992 المؤرخ في 3 فيفري 1992.

وعلى الأمر الحكومي عدد 327 لسنة 2021 المؤرخ في 5 ماي 2021 المتعلق بضبط مهام الوكالة العقارية للسكنى وتنظيمها الإداري والمالي وقواعد سيرها.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

وعلى رأي وزير الداخلية.

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصّه:

الفصل الأول . انتزعت من أجل المصلحة العمومية لفائدة الوكالة العقارية للسكنى قطعنا أرض كائنتان بسليانة الشمالية من ولاية سليانة مساحتهما الجمالية التقريبية (4430 م²) لازمتان لتهيئة منطقة سكنية وتجهيزات ومحاطتان بخط أحمر بالمثل المرافق لهذا الأمر والمبينتان بالجدول التالي:

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	طبيعة العقار	محتوى القطعة	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
1	31 (جزء) بمثال الرسم العقاري عدد 6805 سليانة	مسجل	أرض بيضاء	291680 م ²	جميع المنابات الشائعة الراجعة للمالكين المذكورين شماله في القطعتين المذكورتين يمناه والمقدرة بحوالى 4172 م ² بالنسبة للقطعة عدد 31 و 258 م ² بالنسبة للقطعة عدد 32	1/ عبد الرحمان بن محمد بن حفيظ،
	32 (جزء) بمثال الرسم العقاري عدد 6805 سليانة					2/ فاطمة بنت عباس بن سليمان الجويني،

الفصل 2 . انتزعت كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة والتي قد توظف على العقارات المذكورة.

الفصل 3 . ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 فيفري 2023.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد